

عقد اتفاق رضائي رقم

تاريخ

المدير العام

فيما بين الفريقين الموقعين أدناه :

فريقاً أولاً - الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي ممثلاً بالمدير العام الدكتور محمد كركي .

فريقاً ثانياً - السيد فاروق وجيه خطاب - لبناني - مقيم اختياريّاً في بيروت - كورنيش المزرعة
بناية الهاشم - ط. ٦ - هاتف : ٠١/٣١٠٣١٢ - ٠٣/٥٣٥٤٩٩ .

ولما كان الفريق الأول يرغب خلال العام ٢٠٢٦، بتأمين الدراسات الإكتوارية والإحصائية المتعلقة بالخدمات الطبية وتصنيفاتها وأسعارها، والانعكاس المالي للتعديلات التي تطرأ على التعريفات الطبية، وتجميع المعطيات الإحصائية لإعداد الدراسات اللازمة للفروع الثلاثة ومنها التوازن المالي بين المقبوضات والنفقات، بالإضافة إلى جميع الدراسات الإكتوارية التي يحتاجها الصندوق، ومتابعة تدريب أحد المستخدمين على إعداد الدراسات الأكتوارية .

ولما كان الفريق الثاني يتمتع بالمعارف والمؤهلات العلمية والخبرات اللازمة في مجال الدراسات الاكتوارية والإحصائية .

وحيث أن الحاجة ما زالت قائمة للاستعانة بخدمات الفريق الثاني للقيام بالخدمات المشار إليها أعلاه ،

وحيث أن الفريق الأول قد أوكل إلى الفريق الثاني تنفيذ هذه الأعمال والخدمات اعتباراً من ٢٠٢٦/٠١/٠٢ ولغاية ٢٠٢٦/١٢/٣١ ،

سنداً لأحكام الفقرة (١) من المادة ٤٦ من قانون الشراء العام ،

لذلك ، تمّ الاتفاق فيما بين الفريقين على ما يلي :

المادة الأولى : تُعتبر المقدمة أعلاه، جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد .

المادة الثانية : يعهد الفريق الأول إلى الفريق الثاني، على سبيل التسوية اعتباراً من ٢٠٢٦/٠١/٠٢ ولغاية ٢٠٢٦/١٢/٣١ ، القيام بالأعمال والدراسات الإكتوارية التي يحتاجها الصندوق .



المادة الثالثة : يتقاضى الفريق الثاني لقاء القيام بالمهام المعهودة بها إليه في المادة الثانية أعلاه (خلال العام ٢٠٢٦)، مبلغاً مقطوعاً قدره /١,١٢٧,٧٠٠,٠٠٠ ل.ل مليار ومئة وسبعة وعشرون مليوناً وسبعمائة ألف ليرة لبنانية تُدفع على ١٢ دفعة متساوية في نهاية كل شهر، على أن لا تدفع الدفعة الأخيرة إلا بعد تقديمه تقريراً نهائياً عن السنة كاملةً، وموافقة الفريق الأول عليه .

المادة الرابعة : يقدم الفريق الثاني إلى الفريق الأول، في نهاية كل شهر ابتداء من العام ٢٠٢٦، تقريراً مفصلاً بالأعمال والدراسات الاكتوارية المنجزة من أصل الأعمال المعهودة إليه، ويبنى على هذا التقرير تقاضي الفريق الثاني دفعة من اتعابه وفقاً للمادة الثالثة أعلاه، وبعد موافقة الفريق الأول عليه .

المادة الخامسة : تؤخذ النفقة من الاعتماد المرصد في مشروع الموازنة الإدارية للعام ٢٠٢٦، وضمن حدود الاعتماد النهائي المقرر في الموازنة الإدارية للعام ٢٠٢٥ على أساس القاعدة الإثني عشرية من الفصل الثاني البند ٢٨ الفقرة ٥ (دراسات وأبحاث).

المادة السادسة : في حال تأخر الفريق الثاني بتسليم الأعمال المطلوبة عند انتهاء كل شهر، تُحسم من المبلغ المقطوع المتفق عليه نسبة واحد بالمائة عن كل يوم تأخير عن الموعد المحدد، على أن لا يتجاوز المبلغ المحسوم نسبة ١٠ بالمائة من المبلغ المتفق عليه شهرياً .

المادة السابعة : تُظم هذا العقد على نسختين أصليتين بيد كل من الفريقين واحدة منهما .

الاعتماد متوفر
فصل ٢ بند ٢٨ فقرة ٥

طلب حجز رقم ١ تاريخ ٢٨-١-٢٠٢٦
عقد رقم ٤ تاريخ ٢٨-٢-٢٠٢٦

بيروت في :

الفريق الأول

الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

ممثلاً بالمدير العام

الدكتور محمد كركي

الفريق الثاني

فاروق خطاب